

## الجامع الصغير

{ باب اليمين في الحج } .

محمد عن يعقوب عن أبي حنيفة ( B هم ) : رجل قال وهو في الكعبة : علي المشي إلى بيت  
ا ( تعالى ) أو إلى الكعبة فعليه حجة وعمرة ماشيا وإن شاء ركب وأهراق دما رجل قال :  
علي الخروج أو الذهاب إلى بيت ا ( تعالى ) أو قال : علي المشي إلى الحرم أو إلى الصفا  
والمروة فلا شيء عليه وقال أبو يوسف ومحمد ( رحمهما ا ) : عليه في قوله : علي المشي إلى  
الحرم حجة أو عمرة رجل قال : عبيد حر إن لم أحج العام فقال : قد حججت فشهد شاهدان أنه  
ضحى بالكوفة لم يعتق وقال محمد ( C ) : يعتق